

أ.د. علي الشبل | مسائل في حال زاد الإمام في صلاته

علي عبدالعزيز الشبل

من علم ان امامه زاد في الصلاة ركعة فصلى العصر خمس ركعات وهو يعلم وقام معه في ذلك فصلاته باطلة وعليه ان يعيد الصلاة وكذلك الامام لو علم انه زاد الخامسة في رباعية او الثالثة او الثالثة في ثنائية او الرابعة في ثنائية يعلم بذلك - 00:00:00

صلاته باطلة والمأمومون من تابعه وهم يعلمون بزيادته بطلت صلاتهم. ومن تابعه لا يعلم فصلاته بنفسها صحيحة. ومن علم انه زاد يجلس لا يزيد معه في الركعة الزائدة الا ان يشير لهم بيده. لانه قد يطرأ عليه شيء لم يطرأ عليهم. فيشير لهم بيده ان - 00:00:22

فيجب عليهم ان يقوموا معه والله اعلم. كان مثلاً اه قد نسي في الركعة الثالثة مثلاً قراءة الفاتحة. يعني ينسى قراءة الفاتحة في ركعة فهذا اه اذا قام لخامسة يشير اليهم - 00:00:46

سبحوا له يشير اليهم ان قوموا لانه لا يجوز له ان يتكلم في الصلاة والاشارة. هم. آآ كافية او يقول ما جاء في القرآن وقوموا لله قانتين مع اشارته بيده. نعم - 00:01:02